وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة تكريت

كلية التربية للعلوم الانسانية

قسم العلوم التربوية والنفسية

الباثولوجيا الاجتماعية

المادة:علم النفس الاجتماعي

المرحلة : الثانية

اسم التدريسي: م.د اسلم حسام طه

محاضرة الباثولوجيا الاجتماعية

يتعرض بعض الأبناء الى نوع من المشكلات تبدو أعراضها على شكل سلوك مضاد للمجتمع. بما في ذلك السلوك الخارج على القانون . ومن أهم مظاهر هذه الانحرافات جرائم الاحداث كالسرقة والنشل والسلوك الجنسي المنحرف والتزييف وتعاطي المخدرات .... الخ . وبجانب ذلك هناك انحرافات اقل خطورة كالهروب من المنزل والمدرسة والتشرد والتسول والتخريب والتمرد والكذب .

ويطلق على مظاهر الانحرافات السابقة بنوعيها الاصطلاح – جناح الأحداث (٣٨ – ص ٢٤٠) وقد نالت هذه الظاهرة اهتماماً كبيراً من المهتمين بالدراسات الاجتماعية والنفسية وذلك لان الاحداث ثروة بشرية يجب العناية بها ورعايتهم وتهيئة بيئة صالحة لكي ينمو نمواً سليماً متكيفاً مع البيئة التي يعيشون فيها . لذا كان الاهتمام بمرحلة الطفولة ودراسة المشكلات التي تعترض نمو الاطفال والعمل على حلها على اعتبار انها الاساس في تكوين شخصية الانسان . فكل مشكلة تعترض نمو الطفل تتبلور وتظهر على شكل امراض نفسية وانحرافات في مرحلة المراهقة . هذا اذا لم يوجد لها العلاج . فالامراض الاجتماعية تعد سلوكا سالياً غير بناء وهداما

. وتعد أيضاً مشكلة اجتماعية تهدد أمن الفرد والجماعة

: جنوح الاحداث

مشكلة من المشكلات العامة التي تواجهها جميع المجتمعات والتي تحتاج الى عناية مكثفة لمعالجتها لأن الأحداث الجانحين كالأغصان اللينة المعوجة يسهل تقويمهم واصلاحهم في حين يصعب اصلاحهم بعد تجاوزهم مرحلة الحداثة .

ان هذه الظاهرة الاجتماعية تعد نافية لروح الجماعة أي لا توافق معايير المجتمع لذلك اهتم بها كثير من المختصين لاكتشاف الاسباب والعوامل المؤدية اليها فذهب بعضهم الى انها ترجع الى عوامل وراثية بينما ذهب آخرون إلى أن سببها عوامل نفسية واكد علماء الاجتماع على العوامل الاجتماعية وقبل دراسة تلك العوامل ستعرف

. الحدث وطبيعة الجنوح للألمام بهذه الظاهرة الخطيرة

اختلف علماء النفس والاجتماع والقانون لتعريف الحدث فعرفه عالم النفس والاجتماع بأنه « الصغير منذ ولادته حتى يتم نضجه الاجتماعي والنفسي وتتكامل لديه عناصر الرشد . . وعرفه القانون بأنه « صغير السن الذي اتم السن التي حددها
القانون للتمييز ولم يتجاوز السن التي حددها لبلوغ الرشد علما بأن هناك اختلافاً بين المجتمعات المختلفة في تحديد سن الحدث . أما في العراق فحدده المشرع في المادة الأولى من قانون الأحداث رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٢ بأنه و من اتم السابعة من عمره ولم يتم الثامنة عشر : ذكر أم أنثى وعلى صنفين

السابق

الفتى : – الصبي : من ! اتم السابعة من عمره ولم يتم الخامسة عشرة . من اتم الخامسة .. عشرة من عمره ولم يتم الثامنة عشرة

ولا بد من اعطاء فكرة واضحة عن تطور اتجاهات الحدث لأنها عامل فعال في

. تطور شخصيته وتكاملها

: اتجاهات الحدث

التسلط على الدوافع وتوجيهها من قبل الحدث نفسه والا يكون هذا التسلط سيطرة مفروضة بقوة خارجة بل تأديباً لهذه الدوافع وتهذيباً لها أنيا من تلقائية وطواعية من باطن ذاته وبذلك تنطلق . طاقاته النفسية من مجال نفسه وتركيزه الذاتي الى المجال الفسيح للنمو والامتداد

٢ – التكيف الاجتماعي : ان اشتداد الميول الاجتماعية في المراهقة ينبغي الا تؤدي الى ارضائها لمجرد كونها دواقع أصلية بغض النظر عن قيمتها الاخلاقية فعلى الحدث الموازنة بين هذه الدوافع والتصرف بمستوى العرف والتقاليد (الرأي العام) . فالرأي العام هو التحكم في السجايا والتصرفات . ويجب أن ينصرف التكيف الاجتماعي الى التخلص من التركيز الذاتي والتعاون مع الآخرين والاندماج بهم وتأكيد الاتجاه نحو الأيثار لأنه اساس للتطور الخلقي الرفيع . ٣٠ – التكيف المهني : يواجه المراهق عادة مهمة النظر الى مصيره في الحياة المقبلة والعمل الذي ينبغي ان يضطلع به ليكون شخصاً نافعاً لنفسه ولمجتمعه ويؤكد أدلر وظائف ثلاث رئيسية ويجعلها اساسا لأساليب الحياة الاساسية التي

-: ينبغي أن يتكيف لها الطفل منذ سنواته الأولى وهي
أ – التوفيق بين ميوله ورغباته من ناحية وبين قدراته وامكاناته من ناحية ثانية . ب – ان ينشأ . على تقدير العمل وجعله منتجاً مثمراً

ج – التوفيق بين مطالبه الفردية ومطالب المجتمع ولا بد ان يأتي تحديد هذه الوجهة في المهنة تدريجياً ويكون مرنا قابلاً للتحوير والتعديل وقائماً على التجارب الواقعية وان ينزع المراهق فيه . الى التعاون مع الآخرين والعمل المشترك

النزعة الى الاستقلال : تتجلى هذه النزعة لدى المراهقين في تأكيد الذات في صور متعددة – وفي محاولتهم الأقل من تأثير سلطة الوالدين على اعمالهم والانتقال الى التماس التأثير في الاقران او غيرهم من الكبار ممن يختارهم المراهق لهذه المنزلة بصورة مقصودة أو غير مقصودة ومتابعة لهذه النزعة يقوم المراهق بتوسيع نطاق اتصالاته بالعالم الخارجي ويتجاوز في ذلك نطاق الأسرة ونطاق المدرسة مما

كان مألوف لديه في الطفولة . كما تتجلى هذه النزعة في قيام المراهقين بأعمال يجربون فيها قواهم ومدى ما يستطيعون فعله فيها وقد يندفعون في ذلك الى مواقف متطرفة متناقضة فيقومون مثلاً بالعمل المرهق الفادح أو بالمغامرة المحفوفة بالخطر احيانا ويركنون الكسل والبطالة وطلب السلامة في احيان اخرى وانما يندفعون الى كل من هذين النقيضين شعوريا او لاشعورياً بقصد رغبتهم في الكشف عن مدى استطاعتهم ومدى قوة ارادتهم في ممارسة ما يختارون من اعمال .

ومن المهم الا تؤدي هذه النزعة الاستقلالية الى التصادم بين جيل الناشيء وجيل الكبار سواء في محيط الأسرة أو خارجها .

هـ – الواقعية ، من المهمات الخطيرة التي يواجهها المراهقون هو انتقالهم من الاعتماد على مبدأ اللذة الذي تصطبغ به حياة الطفولة الى الاعتماد على مبدأ الواقع وسعيهم الى الملائمة بين دوافعهم ورغباتهم وبين العالم الواقعي المحيط بهم على طريقة ، فرويد ، في التعبير وهذه النزعة الى الواقع يساندها النمو العقلي للمراهق مما يعينه في تحليل المواقف التي تواجهه وحسن تقديرها وفهمها كما يسندها شدة الميول ويقظة الحياة الوجدانية التي تدفع بالمراهق الى توسيع

اتصالاته بالعالم الخارجي .

يعتمد على قدرته في فهم المؤثرات الخارجية المحيطية به سواءاً كانت مادية أم

. اجتماعية أم فكرية

٦- تكامل الشخصية، ان الهدف الذي ينبغي أن يتجه نحوه التطور السليم انما هو تكامل الشخصية وهو هدف ينبغي أن يصل المراهق الى نصيب منه وان كان

.. من العسير الوصول الى اتمامه

ومن المهم خاصة ان يبلغ المراهق قسطاً من التوازن بين جوانب النمو المختلفة الجسمية والفكرية والاجتماعية فان التفاوت فيها قد يسبب مصاعب كثيرة في سبيل

. التطور

ومن المهم ايضا في مرحلة المراهقة انتظام الدوافع والانفعالات في منظومات تصاعدية تنسجم بعضها مع بعض وتتسلط عليها رعاية الذات . وان يبلغ المراهق في هذه الفترة ما يجعله يتجاوز مستوى العرف والتقاليد في احكامه . وتصرفاته الخلقية الى مستوى

. يظهر فيه شيء من الابتكار والابداع

: ويحدد (البورت (المقاييس الثلاثة الاتية للشخصية وتكاملها

ان يملك الشخص ذخيرة واسعة في الميول تجعل بأمكانه ان يتغمر في مطالبها بصورة ذاتية وهو مسترسل على سجيته من غير كلفة أو عناء فينغمر في العمل وفي الدراسة والتأمل وفي الولاء للآخرين وللمجتمع وبذلك يتخلص من التركيز الذاتي .

ان يصل الى النظر الى ذاته نظرة موضوعية ويعرف منزلتها الحقيقية بالنسبة للآخرين فلا يغلو في تقديرها ولا يغلو في الاستهانة بها وهذه هي البصيرة التي تجعل المرء ينظر إلى نفسه كما يراها الآخرون على حقيقتها .

أن تكون له وجهة عامة في الحياة يمكن ان تسمى فلسفة حياة تحدد الاحداث المنحرفون – هم فئة من الافراد لا يختلفون عن غيرهم من أفراد المجتمع الذين يخالفون القوانين السلوكية ومن الناحية القانونية يصطلح عليه بأنه ضار اجتماعياً ويختلف من مجتمع الى آخر حسب القيم الاجتماعية والاخلاقية والآراء والمبادىء . (٣١ – ص ٩٨٩ – ٩٨٩

دور كايم لفظة الجنوح تعني الاثم . وهو كل فعل يعاقب عليه القانون الجنائي)Durkheim(. يتمثل في مظاهر السلوك المنحرفة عن النموذج المتوسط الذي يمثل النموذج السليم ، وهي افعال لو صدرت عن الكبار لعوقبوا عليها كجرائم والنموذج المتوسط يمثل حسب تفسير – صورة لحدث متكامل نموه النفسي والجسدي والعقلي بحيث يستطيع التكيف مع جماعته الأسرية والمدرسية والمهنية ، وجماعات اللعب وغيرها . في حدود القوالب الاجتماعية والأساسية في علاقاته مع الآخرين من جهة . وفي تصرفاته الذاتية من جهة اخرى . ولهذا فأن مضمون الانحراف يمكن ان يتسع ليشمل انماطاً تبتعد بدرجات متفاوتة عن النموذج الوسطي هذا هو التفسير الاجتماعي . اما من حيث المفهوم النفسى فأن الحدث المنحرف او الجانح هو طفل يعاني اضطرابا وصراعات نفسية يفصح عنها بأشكال من السلوك المنحرف وبأسلوب يؤذى نفسه أو غيره، وهو يذلك لا يختلف عن المريض نفسيا، ويمثل الانحراف عادة محاولة من جانب الطفل لحل مشكلة خطيرة أو بعيدة الأثر

وبعبارة اخرى فان علماء النفس ينظرون الى شخصية الحدث المنحرف ، وليس الى الفعل نفسه ، ولذلك فهم يفرقون بين المنحرفين المرضى والمنحرفين الأسوياء . على اعتبار ان الانحراف في الحالة الاخيرة يرجع الى المجتمع وظروفه . وليس الى
. الفرد نفسه

علما بأن هناك اختلافا بين المجتمعات المختلفة في تحديد من الحدث . وفي العراق حدده المشرع في المادة الثالثة من قانون رعاية الاحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣
– : كما يأتي

١- يعد صغيراً من لم يتم التاسعة من عمره ... – يعد حدثاً من اتم التاسعة من عمره ولم يتم الثامنة عشرة ٣ – يعد الحدث صبيا اذا اتم التاسعة من عمره ولم يتم الخامسة عشرة .. – يعد الحدث فتى اذا اتم الخامسة عشرة من عمره ولم يتم الثامنة عشرة . هـ – يعد وليا ، الاب والام او اي شخص ضم اليه صغير أو حدث أو عهد اليه بتربية

احدهما بقرار من المحكمة